



جامعة البحرين

ميثاق لجنة التدقيق والمالية



الميثاق

هو الإطار الذي يحدد واجبات ومسؤوليات ومهام واختصاصات وظيفة عمل لجنة التدقيق والمالية (Audit & Finance Committee) في جامعة البحرين.

2015



جامعة البحرين

المحتويات:

1	التعريفات
2	1.مقدمة
2	2. الهدف
2	3. التشكيل
2	4. الاجتماعات
3	5. الموارد
3	6. نطاق العمل
3-4	7. الاختصاصات
4	8. التقييم الذاتي/تقييم الأداء



التعريفات:

في تطبيق أحكام ميثاق لجنة التدقيق و المالية يقصد بالكلمات و العبارات التالية المعاني الموضحة أدناه قرين كل منها ما لم يدل السياق على خلاف ذلك:

- المملكة
- المملكة البحرين
- الجامعة
- جامعة البحرين
- المجلس
- مجلس الأمناء
- اللجنة
- لجنة التدقيق و المالية المنبثقة من مجلس الأمناء
- المكتب
- مكتب التدقيق الداخلي
- المدقق الداخلي
- جميع العاملين في مكتب التدقيق في الجامعة و /أو إي شخص تناط به مهمة التدقيق الداخلي في الجامعة.
- المدقق الخارجي
- الجهة المعنية من مجلس الأمناء للتدقيق و المراجعة على حسابات الجامعة، و التأكد من صحة القوائم المالية الصادرة.
- التدقيق الداخلي
- نشاط رقابي توكيدي و استشاري بشكل موضوعي و مستقل، يعمل على إضافة القيمة و تطوير عمليات الجامعة و ذلك بمساعدتها لإنجاز أهدافها بإتباع طريقة منهجية و منظمة لتقييم و تحسين فعالية عمليات إدارة المخاطر و الرقابة و إجراءات الحوكمة المؤسسية فيها.
- الميثاق
- ميثاق لجنة التدقيق و المالية للجامعة
- الحوكمة
- مجموعة من الضوابط و المبادئ العامة و الأسس و الإجراءات المثلى التي تحقق الانضباط المؤسسي لنظام العمل في الجامعة

الميثاق The Charter

هذه الوثيقة تمثل ميثاق لجنة التدقيق و المالية (Audit & Finance Committee Charter) الذي يحدد واجبات ومسؤوليات ومهام واختصاصات وظيفية عمل لجنة التدقيق و المالية في جامعة البحرين.

1. مقدمة:

تم تشكيل لجنة التدقيق من قبل مجلس أمناء جامعة البحرين في دورة انعقاده العادية الخامسة بتاريخ 9 أغسطس 2011 بموجب القرار رقم (2011/36) وذلك بهدف مراجعة التقارير الواردة للمجلس من المدققين الخارجي و الداخلي و متابعة تنفيذ التوصيات بحيث تعمل كحلقة وصل للتنسيق بين عمل المدقق الخارجي والمدقق الداخلي و إدارة الجامعة وتعزيز التزام الجامعة نحو تبني ممارسات الإدارة الرشيدة الحوكمة.

وفي 20 نوفمبر 2014 وافق مجلس الامناء على دمج اللجنة المالية مع لجنة التدقيق وفقا للقرار رقم (2014/158) والذي ينص على " وافق مجلس الامناء على دمج اللجنة المالية ولجنة التدقيق المنبثقين من المجلس في لجنة واحدة تسمى: (لجنة التدقيق و المالية) "

2. الهدف:

الهدف الأساسي للجنة مساعدة المجلس و إدارة الجامعة على تحمل مسؤولياتهما الرقابية في سلامة التقارير المالية و التزام الجامعة للمتطلبات القانونية و الرقابية، و مراجعة اختصاصات التدقيق الخارجي و الداخلي و مراجعة الالتزام بقواعد الحوكمة.

3. التشكيل:

- 3.1 تعين اللجنة من قبل المجلس و تتكون من ثلاثة إلى خمسة أعضاء على ان يكون رئيس اللجنة ونائبه من أعضاء المجلس غير التنفيذيين و بقية الأعضاء يمكن الاستعانة بهم من خارج المجلس ممن لديهم خبرة في مجال التدقيق و المحاسبة . و يجب أن لا يكون للأعضاء مصالح تتعارض مع أية مهام أخرى قد تكون لديهم مع الجامعة. و يجب أن يكون أغلبية أعضاء اللجنة بما في ذلك الرئيس ونائبه مستقلين (غير تنفيذيين).
- 3.2 مدة عضوية اللجنة تكون 4 سنوات قابلة للتجديد بناءً على توصية من المجلس.

4. الاجتماعات:

- 4.1 تعقد اللجنة أربعة اجتماعات على الأقل في العام (مرة كل ثلاثة شهور) لمناقشة التقارير الربع سنوية لمكتب التدقيق الداخلي ، على أن يكون أغلبية أعضائها حاضرين. ويجوز للرئيس أن يدعو اللجنة لعقد اجتماعات استثنائية.
- 4.2 تقوم اللجنة بالاجتماع مع المدقق الخارجي مرة واحدة على الأقل في السنة.
- 4.3 يتم تحديد جدول أعمال اجتماعات اللجنة بصورة مسبقة و يتم مناقشة كافة الموضوعات في الاجتماع حسب ما تراه اللجنة مناسباً. وبعد الانتهاء يتم إعداد محضر يشمل كافة النتائج و التوصيات التي يتم التوصل إليها.
- 4.4 يحضر رئيس الجامعة أو من ينوبه و نائب الرئيس للشؤون الإدارية و المالية اجتماعات اللجنة للرد على أي استفسارات بشأن البنود المطروحة، و لا يحق للرئيس التصويت على قراراتها.
- 4.5 يجوز للجنة عند الحاجة الاجتماع دون حضور رئيس الجامعة.
- 4.6 يقوم مقرر اللجنة بتعميم محضر كل اجتماع على جميع الأعضاء، ويتم توثيق محاضر الاجتماعات لكل جلسة و يتم توقيعه من قبل رئيس اللجنة و الأعضاء.
- 4.7 يجوز للجنة أن تعتمد القرارات عن طريق المراسلة، بما في ذلك البريد أو البريد الإلكتروني.
- 4.8 للجنة الحق في الحصول على أية معلومات من الإدارة التنفيذية.



4.9. بالإمكان الإفصاح عن اجتماعات اللجنة وتقريرها السنوي ووصف واجباتها وأنشطتها في الموقع الإلكتروني الرسمي للجامعة.

4.10. يكون النصاب القانوني بحضور **أكثر من نصف** الأعضاء. يجب أن يشمل النصاب القانوني رئيس اللجنة أو نائبه. تعتمد القرارات بالأغلبية البسيطة للأعضاء المشاركين.

5. الموارد:

تحصل اللجنة على دعم كل من:

- المجلس.
- إدارة الجامعة.
- مكتب التدقيق الداخلي.
- أمين عام سر مجالس الجامعة.
- يعين أمين سر مجالس الجامعة مقرر اللجنة.

6. نطاق العمل:

6.1. ترفع اللجنة تقارير دورية إلى المجلس. ويشمل نطاق عمل اللجنة جميع المسائل المتعلقة بالتدقيق الداخلي، والرقابة الداخلية، و مدى الالتزام باللوائح وقوانين الجامعة.

6.2. اللجنة مخولة من قبل المجلس للتحقيق في أي نشاط ضمن اختصاصاتها. كما أنها مخولة للحصول على أي معلومات تطلبها من إدارة الجامعة.

6.3. تقوم اللجنة بمراجعة اختصاصاتها كلما دعت الحاجة لذلك أو مباشرة بعد تعيين أعضائها.

6.4. الاستعانة بجهات استشارية داخل المملكة لغرض الحصول على المشورة و المساعدة.

7. الاختصاصات:

7.1. واجبات ومسؤوليات رئيس اللجنة

- التأكد من عقد اجتماعات اللجنة على النحو الواجب وتوفير النصاب القانوني المطلوب.
- الموافقة على جدول الأعمال وعلى المواد ذات الصلة باجتماعات اللجنة.
- التأكد من أن تعقد الاجتماعات بطريقة تتسم بالكفاءة والفاعلية.
- التأكد من امتلاك اللجنة للمعلومات الكافية لاتخاذ القرارات.
- قيادة اللجنة ومساعدتها في القيام بمسؤولياتها.
- تقديم التقارير إلى المجلس عن مداولات ونتائج وتوصيات اللجنة.
- مراقبة أداء اللجنة لمهامها وفقا لاختصاصاتها المحددة.
- يجب أن يكون الرئيس أو نائبه متواجدا في اجتماع المجلس الدوري للرد على الأسئلة المتعلقة بتقارير اللجنة.

7.2. واجبات ومسؤوليات اللجنة فيما يتعلق بالتدقيق الداخلي

- مدى كفاية الموارد المادية والبشرية لدى إدارة التدقيق.
- مدى توفر الخبرة والكفاءة لدى العاملين في إدارة التدقيق في مختلف المجالات.
- منهجية العمل لدى إدارة التدقيق ومدى توافقه مع المعايير الدولية.
- نطاق عمل إدارة التدقيق ومدى تغطيته لأعمال الجامعة و مدى تحقيق إدارة التدقيق لأهدافها.
- مدى فاعلية الإجراءات المتبعة لاستجابة دوائر ومراكز عمل الجامعة لملاحظات التدقيق الداخلي.
- مدى توفر برامج للتطوير والتعليم المستمر للعاملين في إدارة التدقيق.
- الانحرافات في خطة إدارة التدقيق السنوية ومحاكمة أسبابه.
- جودة التقارير الصادرة عن إدارة التدقيق الداخلي.
- توافر الاستقلالية والموضوعية في عمل إدارة التدقيق الداخلي.



- مدى مساهمة إدارة التدقيق الداخلي في تطوير وتحسين عمليات وإجراءات عمل الجامعة.
- مدى مساهمة التدقيق الداخلي في مساعدة إدارة الجامعة على تحسين عمليات الرقابة وإدارة المخاطر والتحكم المؤسسي.
- مراجعة ومناقشة وتقديم التوصيات بشأن اختيار وتعيين وإنهاء خدمة مدير التدقيق الداخلي حيثما كان ذلك مناسباً.

7.3. واجبات ومسؤوليات اللجنة فيما يتعلق بالتدقيق الخارجي

- تقديم التوصيات إلى مجلس الأمناء فيما يتعلق بتعيين وإعادة تعيين وتغيير المدقق الخارجي والموافقة على أجر وشروط التعاقد للمدقق الخارجي.
- مراجعة ومراقبة مدى استقلالية المدقق الخارجي بشكل سنوي، والحصول على تقرير كتابي من المدقق الخارجي يبين فيه وجود أية علاقات قد تعرض استقلاليته للشبهة.
- العمل على حل الاختلافات التي قد تنشأ بين المدقق الخارجي و الإدارة، مما يؤدي إلى تحسين جودة و فاعلية عملية التدقيق.
- متابعة نتائج الفحص الذي يقوم به المدقق الخارجي ودراسة وتقييم ملاحظاته، واستلام تقرير التدقيق ودراسة التوصيات الواردة به.
- استلام ومراجعة "خطاب الإدارة" مع نهاية العام من قبل المدقق الخارجي والتأكد من التعامل مع جميع النتائج المذكورة في الخطاب في الوقت المناسب.
- التأكد من ان المدقق الخارجي على دراية عالية بواجباته تجاه الجامعة في بذل العناية المهنية اللازمة.

7.4. واجبات ومسؤوليات اللجنة فيما يتعلق بالأمور المالية

- مراجعة توزيعات الميزانية التقديرية و أبدء الرأي فيها قبل عرضها على المجلس .
- مراجعة التقارير المالية و الإدارية المرحلية مع الإدارة قبل عرضها على المجلس.
- مراجعة البيانات المالية المدقق من قبل المراجع الخارجي قبل عرضها على المجلس.
- مراجعة جميع الأمور المالية الأخرى مع الإدارة.

7.5. واجبات ومسؤوليات اللجنة فيما يتعلق بنظام الرقابة الداخلية

- الاطلاع على تقييم المدقق الخارجي لإجراءات الرقابة الداخلية لضمان التأكد من أن الجامعة تنفذ واجباتها فيما يتعلق بتطوير نظم فعالة للرقابة الداخلية.
- الاطلاع على تقارير الرقابة الداخلية لاسيما تلك المتعلقة بأي مخالفات تظهر نتيجة لعمل المدقق الداخلي.
- النظر في أي مهام أخرى يقررها المجلس.

7.6. واجبات ومسؤوليات اللجنة فيما يتعلق بديوان الرقابة المالية و الإدارية.

- الاطلاع على تقرير ديوان الرقابة المالية و الإدارية.
- تقديم المشورة المهنية على ملاحظات الديوان لإدارة الجامعة.
- متابعة تنفيذ توصيات الديوان مع إدارة الجامعة لضمان تصحيح الإجراءات الإدارية و المالية الخاطئة.

8. التقييم الذاتي/ تقييم الأداء:

- 8.1. تقوم اللجنة بإجراء تقييم سنوي ذاتي لأداء اللجنة \ الأعضاء ورفع تقرير بالاستنتاجات والتوصيات إلى المجلس.
- 8.2. إصدار تقريراً سنوياً يتم نشره ضمن التقارير السنوية.



• الموافقة

م. عبد الكريم السيد

رئيس لجنة التدقيق و المالية

عضو مجلس الامناء




• الاعتماد

د. ماجد بن علي النعيمي

وزير التربية و التعليم

رئيس مجلس الامناء



يجب تحديث هذا الميثاق بصورة دورية لضمان صلاحيته

التاريخ: 2015/05/21